راصه في مرضه فصلى المغرب الحديث رواه الترمذي ويمكن حمل قولها
خرج الينا الذي من مكانه الذي كان راقدا فيه الى من في البيت فصلى فتقديم
الرؤيات وعن جبير بن مطعم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقرأ في المغرب بالطور رواه البخاري ومسلم زاد البخاري في الجهاد وكاد
ابن جبير بن مطعم جاء في اساري بدر وزاد اسماعيل وهو يسير
متفق عليه والبخاري في المغازي وذلك اول ما وقر الايمان في قلبي للطير
فاحفظ في من قراءة الكوب ولسعيد بن منصور فكان ما صدع قلبي
وفي قوله سمعته صلى الله عليه وسلم دليل على الجهر بها والله اعلم وعن
مروان الحكم قال لزيد بن ثابت مالك تقرأ في المغرب بقصار المفصل وقد
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ بطولى الطوليين رواه البخاري زاد ابو داود
قلت وما طولى الطوليين قال الاعراف وفي رواية النسائي من حديث
عائشة انه صلى الله عليه وسلم صلى المغرب بسورة الاعراف فرقها في ركعتين
وعن عبد الله ابن عتبة قرأ صلى الله عليه وسلم في صلاة المغرب بحم الدخان
رواه النسائي وهذه الاحاديث في القراءة مختلفة اختلافا بينا فان الاعراف
من السبع الطوال والطوال من المفصل والموسلات من اوساطه
قال الحافظ ابن حجر ولم ار حديثا مرفوعا فيه التنصيص على القراءة
فيها بشيء من قصار المفصل الا حديثا في ابن ماجة عن ابن عمر نص فيه على الكافرون
والاخلاص ومثله لابن حبان عن جابر بن سمرة فاما حديث ابن عمر
فظاهر اسناده الصحة الا انه معلول قال الدارقطني اخطأ بعض رواته فيه
واما حديث جابر بن سمرة ففيه سعيد بن سماك وهو متروك والمحفوظ
انه قرأ بهما في الركعتين بعد المغرب واعتمد بعضنا بهما وغيرهم حديث
سليمان بن يسار عن ابي هريرة قال ما رأيت احدا اشبه صلاة برسول
الله صلى الله عليه وسلم من فلان قال سليمان فكان يقرأ في الصبح بطوال
المفصل وفي المغرب بقصار المفصل رواه النسائي وصححه ابن خزيمة وغيره
وهذا يشعر بالمواظبة على ذلك لكن في الاستدلال به نظر نعم
حديث كان اكثر امره كانوا ينتظرون بعد صلاة المغرب قدر ما يقرأ الرجل
القراءة فيها وطريق الجمع بين هذه الاحاديث انه صلى الله عليه وسلم كان
احيانا يطيل القراءة في المغرب اما لبيان الجواز واما لعلمه بعدم المشقة
على الماموم بين وليس في حديث جبير دليل على ان ذلك تكرر منه واما حديث

زيد

زيد بن ثابت فيه اشعار بذلك لكونه انكر على مروان المواظبة على القراءة بقصار
المفصل ولو كان مروان يعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم واظب على ذلك لاحتج
على زيد لكن لم يرد زيد فيما يظهر المواظبة على القراءة بالطول وانما اراد منه
ان يتعاهد ذلك كما رآه من النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث ام الفضل انكار
بانه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الصبح بالطول من المرسلات لكونه كان في
حال شكوة مرضه وهو مظنة التخفيف وهو يرد على ابي داود ادعاء نسخ
التطويل لانه روي عقب حديث زيد بن ثابت من طريق عروة انه كان
يقرأ في المغرب بالقصار وهذا يدل على نسخ حديث زيد ولم يبين وجه
الدلالة وكيف يصح دعوى النسخ وام الفضل تقول انها اخر صلاة صلاها
بهم قرأ بالمرسلات قال ابن خزيمة في صحيحه هذا من الاختلاف المباح فخير
للمصلي ان يقرأ في المغرب وفي الصلوات كلها بما احب الا انه اذا كان اماما
استحب له ان يخفف القراءة انتهى والراجح عند النووي ان المفصل من الحجرات
الى آخر القرآن والله اعلم **النوع السابع فيما كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في**
صلاة العشا عن البراء كان صلى الله عليه وسلم يقرأ في العشا والتين
والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراءة منه صلى الله عليه وسلم
رواه البخاري ومسلم وكان صلى الله عليه وسلم اذا اتى على آية عذاب وقف
وتعوذ رواه الترمذي من حديث حذيفة وكان اذا قرأ سبح اسم ربك
الاعلى قال سبحان ربي الاعلى رواه احمد وابو داود ومن رواية ابن عباس
وكان صلى الله عليه وسلم من قرأ منكم التين والزيتون فانتهى الى ليس
الله باحكم الحاكمين فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن قرأ لا اقسم بيوم
القيامة فانتهى الى قوله اليس ذلك بقادر على ان يحيي الموتى فليقل بلى ومن
قرأ والمرسلات فبلغ فبأي حديث بعده يومنون فليقل امنا بالله رواه
ابو داود والترمذي الى قوله وانا على ذلك من الشاهدين وكان صلى الله عليه وسلم
يسكت بين التكبير والقراءة اسكاتة وعنها سأله ابو هريرة ويسكت بعد
الفاتحة ويسكت ثالثة بعد قراءة السورة وهي سكتة لطيفة جدا حتى يتوارد
اليه النفس ولم يكن يصل القراءة بالركوع واما السكتة الاولى فانه كان يصلها
بعد الاستفتاح واما الثانية فلاجل قراءة الماموم الفاتحة فينبغي
تطويلها بقدرها هذا ذكره صاحب الهداد وعن سمرة بن جندب سكتتان
حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل في صلاته واذا فرغ من القراءة

Copyright © University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)